



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

الوزير

التاريخ: ٢٠٢١/٥/٢٠

وَقَّع وزير المالية في حكومة تصريف الأعمال د. غازي وزني قراراً مدد بموجبه لغاية ٢٠٢١/٥/٣١ ضمناً مهلة تقديم التصريح الدوري للضريبة على القيمة المضافة عن الفصل الأول من سنة ٢٠٢١، وتأدية الضريبة على القيمة المضافة الناتجة عنها، وتقديم طلبات الاسترداد التي تقدّم خلال مهلة التصريح عن هذا الفصل.

كما وَقَّع وزني قراراً يتعلّق بتحديد تاريخ إنهاء مهلة التصريح الشخصي لضريبة الرواتب والأجور للمستخدمين والأجراء الذين يعملون لدى أكثر من رب عمل (النموذج ٨) إلكترونياً وتسديد الضريبة المتوجبة عنه عن سنة أعمال ٢٠١٩ وسنة أعمال ٢٠٢٠.

ونصّ القرار على ما يلي:

"المادة الأولى: تنتهي مهلة تقديم التصريح الشخصي لضريبة الرواتب والأجور (النموذج ٨) وتسديد الضريبة المتوجبة على المستخدمين والأجراء الذي يعملون لدى أكثر من رب عمل وعلى المستخدمين أو العاملين الذين يمارسون في الوقت نفسه مهنة خاضعة لضريبة الباب الأول أو يتقاضون من جهة أخرى معاش تقاعد أو تخصيصات لمدى الحياة، وذلك وفقاً لما يلي:

- عن سنة أعمال ٢٠١٩: بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٦ ضمناً.
- عن سنة أعمال ٢٠٢٠: بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٥ ضمناً."

المكتب الإعلامي